المحميات الطبيعية تكريس لمبدأ التراث المشترك للإنسانية

Nature reserves devote to the principle of the common heritage of humanity

أ/ فاطمة بن الدين[*1]، أ.د/ عبد الحفيظ أوسكين[2]

[1] جامعة أحمد بن أحمد وهران 2 (الجزائر)، beneddine.fatimawissal@gmail.com

[2] جامعة أحمد بن أحمد وهران 2 (الجزائر)، abdalhafidh_ossoukine@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2021/07/10 تاريخ القبول: 2021/07/13 تاريخ النشر: 2021/11/09

ملخص:

يبرز الخطاب البيئي الجديد الذي يقوم على الارتباط الوثيق بين الإنسان وبيئته الطبيعية وحاجة المجتمعات البشرية في العيش بانسجام مع العناصر الطبيعة، ويعبر عن رؤية تضامنية وجدت بين الإنسان والطبيعة ، والتي تسارعت بفعل الوعي الجماعي والحاجة الملحة لوقف تدهور البيئة لمصلحة البشرية جمعاء، إذ برز مفهوم التراث المشترك كأساس لتحقيق ذلك ، سمحت هذه الرؤية الجديدة الى صياغة قواعد قانونية وضعية تنظم المحمية الطبيعية، مثمنة فكرة التراث المشترك للإنسانية المجسد أساسا في التضامن الكوني والتكامل فيما بين الشعوب، وليس الى مجرد التجاور أو حتى التعاون فيما بين الدول، وهو ما يميز فكرة الإنسانية عن فكرة المجتمع الدولي، والخلاف فيما بينهما ليس في الطبيعة بقدر ما هو خلاف في درجة التضامن والتكامل.

كلمات مفتاحية: المحمية الطبيعية، مبدأ التراث المشترك، الأجيال المقبلة، المسؤولية المشتركة، المصلحة المشتركة.

Abstract:

It highlights the new environmental discourse that is based on the close connection between man and his natural environment and the need of human societies to live in harmony with the elements of nature, and

[*] **المؤلف المرسل**

expresses a vision of solidarity found between man and nature, which was accelerated by collective awareness and the urgent need to stop the deterioration of the environment for the benefit of all humanity, as the concept of heritage emerged As a basis for achieving this, this new vision allowed for the formulation of statutory legal rules governing the nature reserve, valuing the idea of the common heritage of humanity embodied mainly in cosmic solidarity and complementarity among peoples, and not to mere contiguity or even cooperation among states, which distinguishes the idea of humanity from The idea of the international community, and the disagreement between them is not in nature as much as it is in the degree of solidarity and complementarity.

Keywords: The nature reserve; the principle of common heritage; future generations; shared responsibility; common interest.

1. مقدمة:

إن المحميات الطبيعية جزء لا يتجزأ من البيئة بل إنها تعد من اشد الأماكن التي تتأثر بالتلوث حيث أن بها من الكائنات الحية وغير الحية ما لا يتكرر في مكان آخر من العالم، لذلك سارعت الدول إلى فرض الحماية على هذه الأماكن للمحافظة عليها من التدهور، حيث أن انقراض نوع معين او تلف نوع معين قد لا يعوض مرة أخرى.

وهو ما أكد عليه المبدأ الثاني من إعلان ستوكهولم للبيئة البرية والذي جاء فيه:" يتعين الحفاظ لصالح الجيل الحاضر والأجيال المقبلة على الموارد الطبيعية للأرض بما في ذلك الهواء والمياه والتربة والحيوانات والنباتات وبالخصوص العينات النموذجية من النظم الإيكولوجية الطبيعية وذلك بواسطة التخطيط أو الإدارة بعناية على النحو المناسب."

وقد تزايدت الحاجة إلى وضع تشريعات وقوانين لحماية البيئة بصفة عامة والمحميات الطبيعية بصفة خاصة بعد التقدم الصناعي والتقني المطرد في جميع المجالات التنموية، فهذا التطور سلاح ذو حدين فهو من جانب يساهم في الرقي الحضاري للأمم إلا أنه من جانب آخر له آ ثار جانبية خطيرة أصابت البيئة التي نعيش فيها بالتلوث ولعل من أبرز الآثار الجانبية هو الإخلال بمبدأ التراث المشترك للإنسانية.

يعتبر مبدأ التراث المشترك للإنسانية المثل الفلسفي الأعلى لإعادة بناء الرابطة بين الإنسان والطبيعة، آخذا في الاعتبار المستقبل كأفق للمسؤولية (محور أول). حيث سمحت هذه المقاربة المفاهيمية بوضع قواعد قانونية تتعلق بالمحافظة على التنوع البيولوجي داخل المحميات الطبيعية (محور ثان).

ونظرا لندرة الأبحاث والدراسات والكتب القانونية التي تناولت هذا الموضوع ومن اجل سد النقص الحاصل في الكتابات المتخصصة فقد وقع اختيارنا على الكتابة في هذا الموضوع من خلال ثلاث محاور أساسية:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للمحميات الطبيعية والتراث المشترك للإنسانية

المحور الثاني: تأثير مفهوم التراث المشترك للإنسانية على الحماية القانونية للمحمية الطبيعية

ثم ننهي بحثنا بخاتمة نورد فيها الاستنتاجات والمقترحات التي توصلنا إليها من خلال هذه الورقة البحثية. ولكدتم اتباع المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال تعريف وتحليل كل من المحميات الطبيعية وكذا مبدأ التراث المشترك للإنسانية

2. الإطار المفاهيمي للمحميات الطبيعية والتراث المشترك للإنسانية

نتيجة للدمار الذي ألحقه الإنسان بالبيئة، فإنَّهُ قد ظهر مفهوم الحماية المطلقة للطبيعة (منع العبث بالطبيعة) في أوروبا في نهاية القرن التاسع عشر .لكنّ هذا المفهوم لم يكن كافياً لإيقاف التدهور المتسارع في الطبيعة، لذلك ظَهَرَ مفهوم آخر في العام 1956 لا يركّز على الحماية المطلقة للطبيعة وإنما على حماية وصون الموارد الطبيعية (الغابات، الحيوانات، المياه الجوفية)، عن طريق الإدارة الراشدة والحكيمة لهذه الموارد وجعلها محميات، فما هي المحميات الطبيعية؟

1.2 تعريف المحمية الطبيعية

المناطق المحمية مفهوم قديم يعود إلى أكثر من قرن مضى، فقد قام علماء الجغرافيا والجيولوجيا والمستكشفون القدامى بتحديد بعض المناطق ذات الطبيعة الخلابة او الغنية بأحيائها البرية كمنتزهات وطنية في أمريكا الشمالية وبعض الدول الأوروبية والافريقية، ووضعوا قواعد لارتيادها والتنزه فيها (مثل

الالتزام بالسير في طريق معينة، عدم صيد الطيور والحيوانات فيها، وعدم إلقاء المخلفات فيها ... الخ). ولقد تطور مفهوم المناطق المحمية منذ ذلك الوقت تطورا كبيرا[1].

أما الإتحاد الدولي للمحافظة على الطبيعة[2] فيحدد مفهوم المحميات بأنه الأقاليم التي تحتوي على نظام أو عدد من الأنظمة البيئية، التي بدورها تعطي فصائل النباتات والحيوانات والمواقع الجيولوجية فائدة خاصة من الجانب العلمي والتربوي والترفيهي أو التي توجد فيها مناظر ذات قيمة جمالية كبيرة.

إن المحميات (كما ورد في دراسة صادرة عن اليونسكو عام 1984): هي مساحة كبيرة من الأرض تُفرَض عليها الحماية بموجب قوانين خاصة، وتُخصَّص هذه القوانين والمساحات لحماية التنوع الحيوي من مجتمعات نباتية وحيوانية، وجميعِ أشكال الأراضي وتضاريسها، كالجبال والتكوينات الصخرية والكهوف والشلالات والأنهار والينابيع والمياه المعدنية والسواحل البحرية. وإضافةً إلى كلّ ما تمّ ذكره فإنها تشمل المناطق الأثرية والدينية والثقافية.[3]

---

1 الفرطاس خالد ، 2010، التنوع البيولوجي، مدونة نوافذ بيئية، envi.maktoobblog.com 30/01/2010

2 إن لاتحاد الدول لصون الطبيعة) IUCN هو مؤسسة دولية تأسست عام 1948 برعاية اليونسكو ومقرها الرئيسي في سويسرا، وهي المؤسسة البيئية الوحيدة التي تحظى بصفة مراقب في هيئة الأمم المتحدة، تعنى بحماية المصادر الطبيعية في العالم، والاتحاد يمثل شراكة فريدة من الدول والمؤسسات الحكومية ومؤسسات العمل التطوعي للبيئة.

وتضم عضوية الاتحاد حالياً 82 دولة و113 مؤسسة حكومية وحوالي 775 مؤسسة غير ربحية بالإضافة إلى مؤسسات دولية وكذلك يضم الاتحاد شبكة متخصصة من العلماء والخبراء وتعدادها عشرة آلاف في مجال المحميات الطبيعية، الاتصال والتعليم البيئي، السياسات الاجتماعية والاقتصادية والقانون البيئي.htpp :/www.iucn.org

3 تتوزع الحظائر الوطنية على مستوى التراب الوطني كما يلي: بالمناطق الساحلية توجد ثلاثة حظائر وطنية على امتداد الساحل الوطني؛ وهي الحظيرة الوطنية للقالة، وقوراية و تازة، و بالمناطق الصحراوية حظيرتان (2) وطنيتان، وهما الحظيرة الوطنية للطاسيلي والحظيرة الوطنية للأهقار، و توجد بالمناطق الجبلية خمس (5) حظائر وطنية وهي حظيرة جرجرة وبلزمة والشريعة و ثنية الحد وتلمسان , .يحدد كيفيات إنشاء المحميات الطبيعية وسيره ا .ج ر – 2 – المادة الأولى من المرسوم87 /144 مؤرخ في 16 يونيو1987عدد 25 :أين تعرف الحظائر الوطنية بأنها أقاليم واسعة نسبيا حيث تمثل واحد أو عدة أنظمة بيئية قليلة أو معدودة التغيير، تمثل أهمية خاصة وأين يسمح للجمهور الزائر بالدخول"les habitats" تكون الكائنات النباتية أو الحيوانية، والمواقع أو المواطن لأغراض ترفيهية و ثقافية .هنوني نصر الدين ،2001، الوسائل القانونية والمؤسساتية لحماية الغابات في الجزائر، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، ص.90 كما يعرفها الكاتب على أنه ا تجمع عدة مناطق خاصة بأوساط أرضية أو ساحلية مثالية تعترف الهيئات السياسية بأهميتها من ناحية الكفالة التقنية والقيم البشرية التي تسمح بوضع إستراتيجية لنمو حسن ومتواصل، وكل حظيرة وطنية تخضع لإستراتيجية عمل محكمة تتماشى مع النظام البيئي الخاص بها .المرجع السابق نفس الصفحة.

أما المشرع الجزائري فقد عرف المحمية الطبيعية في القانون 02/11 [4] بـ:

المادّة **2** :تدعى بموجب هذا القانون مجالات محمية، إقليم كل أو جزء من بلدية أو بلديات وكذا المناطق التابعة للأملاك العمومية البحرية الخاضعة لأنظمة خاصة يحددها هذا القانون من أجل حماية الحيوان والنبات والأنظمة البيئية البرية والبحرية والساحلية و/ أو البحرية المعنية.

المادّة **3** :يقصد في مفهوم هذا القانون بما يأتي:

– الموطن : هو المكان أو الموقع الذي يتواجد به كائن أو مجموعة حيوانية أو نباتية في وضعها الطبيعي، ويبين الموطن كذلك كل شروط الحياة وكذا العوامل البيئية التي تسمح لهذه المجموعة بالبقاء في هذا المكان بالتحديد.

– المنطقة الرطبة : هي كل منطقة تتميز بوجود ماء عذب أو مالح أو شديد الملوحة، بصفة دائمة أو مؤقتة على السطح أو في العمق القريب، راكدا أو جاريا ، طبيعيا أو اصطناعيا، في موضع فاصل و/ أو انتقالي ، بين الأوساط البرية والمائية ، وتأوي هذه المناطق أنواعا نباتية و/ أو حيوانية بصفة دائمة أو مؤقتة."

2.2 مفهوم التراث المشترك للإنسانية

1.2.2 تعريفه

شهد القانون الدولي تطورا مستمرا تجاوز إطار المفاهيم الكلاسيكية التي عرفها القانون الدولي التقليدي، كما ان النظام القانوني الذي يحكم المجتمع الدولي، كان قائما على فكرة التعايش فيما بين الدول ذات السيادة، فالقوة المؤثرة في تكوين قواعده كانت هي مصلحة الدول المتساوية في السيادة، التي قد تتوافق أحيانا وتتناقض أحيانا أخرى .

4 القانون 02/11 مؤرخ في 14 ربيع الأول عام 1432 الموافق 17 فبراير 2011، يتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة، ج ر العدد رقم 13

إن موضوع "الإنسانية "[5] وصل للقانون الدولي بتراكب مع مفهوم المجتمع الدولي، وفي صياغة رأت النور من خلال نصوص واردة في فترة نهاية سنوات الستينات،[6] وهي في ذات الوقت ليست توظيفا مزدوجا لذلك الأخير، فالعيش معا في مجتمع دولي متعدد الشعوب وغير متوازن تسوده اللاعدالة وعدم التقبل، جعل البشر يسعون جاهدين بواسطة صورة أسطورية لعالم ينبغي أن يكون عادلا ومتوافقا، أين تتموقع هذه الإنسانية، بين ما هو كائن وما ينبغي أن يكون، وتتأرجح في هذا النطاق الذي يفصل الصورة الحقيقية لمجتمع الأمم، وصورة افتراضية محاطة بالخيال والصعوبة، لتبقى المهمة الحقيقية إعطاء تعريف ومدلول للإنسانية التي بالتمعن داخلها يبرز نسيج المحيط الإنساني الذي مزقته الاستثنارية، الوطنية، الديانات والعنصرية في مجتمعات مغلقة.

إن التطور الذي شهده المجتمع الدولي، والنظام القانوني الذي يحكمه غيّر من هذا المفهوم بأن حمل عناصر جديدة في هذا الصدد، فلم تعد مصلحة الدول ذات السيادة هي العنصر الوحيد المؤثر على العلاقات الدولية وعلى القواعد القانونية التي تحكمه. ويذهب الأستاذ bevilaqua colvis في سياق عدم الاعتداد بفكرة السيادة وحدها كأساس للنظام القانوني "إذ أنه ينبغي أن نبحث عن أساس القانون الدولي، ليس في فكرة السيادة، التي تعد مبدأ من مبادئ القانون الداخلي، وإنما في فكرة التضامن،

5 الإنسانية يقصد بها من ناحية الجنس البشري مجردا عن انتماءات لدولة أو اخرى، لذا فإن المصطلح يحتضن شعوب العالم أجمع، ومن ناحية أخرى يقصد بها شعوب العالم "الحاضر" كما تعني أيضا أولئك الذين سيأتي بهم المستقبل فالإنسانية بالمعنى الذي كرسته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار يشير الى التكامل بين الأجيال، ففي إطار هذا المعني يمكن ان نضمن فاعلية واستمرار أي تنظيم قانوني يوضع لما يسمى بالتراث المشترك للإنسانية والذي يأتي على رأسها موارد قاع البحار وما تحتها فيما يجاوز نطاق السيادة الإقليمية، أنظر

الدقاق محمد السعيد ، 1982، حول مبدا التراث المشترك للإنسانية " دراسة على ضوء معاهدة الأمم المتحدة لقانون البحار سنة 1982 ، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية ، ص23 .

6 اتفاقية المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في مجال استغلال واستعمال الفضاء الخارجي بما فيها القمر والأجرام السماوية، المبرمة في واشنطن في 27 يناير 1967 ودخلت حيز التنفيذ في 10 نوفمبر 1967.

باعتبارها فكرة اجتماعية ذات أهمية كبرى ' إذ يمكن تعريفها بأنها تمثل ضمير الأمم المتمدنة ووعيها بوجود مصلحة مشتركة تتجاوز حدودها ومتطلباتها، وأن تحقيقها يقضي تظافر جهودها جميعا[7] ".

لم يعد المجتمع الدولي مجتمع الدول وحدها , كما أن الدول لم تعد الظاهرة الوحيدة التي تميز تركيب المجتمع الدولي، ولم تعد هي الشخص القانوني الدولي الوحيد الذي تخاطبه قواعد القانون الدولي، فقد ظهرت المنظمات الدولية المختلفة، وأخذت مكانها البارز في النظام الدولي المعاصر باعتبارها أشخاصا قانونية دولية،[8] ليبقى المجال مفتوحا على مصراعيه لبروز أشخاص قانونية أخرى , ومفاهيم جديدة تتحكم فيها مستجدات مهمة على صعيد الحياة الدولية، ولعل من أهم المستجدات هو تزايد الرغبة في الاستغلال الدولي للموارد الطبيعية الموجودة على مستوى المناطق أو المجالات المدوّلة، وغير الخاضعة لسيادة الدول سواء تعلق الأمر بقيعان البحار والمحيطات خارج حدود الولاية الوطنية , أو موارد الفضاء الخارجي وهذا بغاية استغلالها واستعمالها في التنمية الشاملة , وهو ما دفع بالمجموعة الدولية الى إطلاق مفهوم جديد يعد الوحيد القادر على تجسيد هذه الرغبة وهو "مبدأ التراث المشترك للإنسانية " , والذي توَج جهود دول العالم الثالث , ليبرز بذلك على الساحة القانونية الدولية مصطلح ومفهوم جديد وثوري مقارنة بالمفهوم التقليدي وهو "الإنسانية" , الأمر الذي دفع القانونيين بإلحاح لدراسته , خاصة بعد إدراجه في نطاق قواعد قانونية دولية , تلت الإعلان الذي تقدم به مندوب مالطا الدائم لدى الأمم المتحدة أرفيد باردو "arvid pardo" عام 1967 [9].

بدأ تكريس مفهوم التراث المشترك للإنسانية تدريجيا في الأمم المتحدة عن طريق دقة الأفكار وتوسيع نطاقها، وتحقق ذلك بطريقة مزدوجة في كل من قانون البحار وقانون الفضاء. وبمبادرة من الوفد

7 الدقاق محمد السعيد، سلامة حسين مصطفى، 1993، القانون الدولي العام، الدار الجامعية، القاهرة، ص 407.

8 الدقاق محمد السعيد، 1983، النظرية العامة لقرارات المنظمات الدولية ودورها في إرساء قواعد القانون الدولي، منشأة المعارف، الاسكندرية، ص12.

9الدقاق محمد السعيد، 1982، حول مبدأ التراث المشترك للإنسانية " دراسة على ضوء معاهدة الامم المتحدة لقانون البحار سنة 1982، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، ص 28.

المالطي تم إخطار الجمعية العامة للأمم المتحدة بمسألة قاع البحار واستخداماته، حيث طلب السفير " أرفيد باردو"arvid pardo" إدراج مسألة الإعلان أو اتفاقية بشأن الاستخدام السلمي لقاع البحار والمحيطات خارج حدود الولاية الوطنية، واستغلال مواردها لصالح الإنسانية في جدول الأعمال .

عَرف مفهوم التراث المشتركة للإنسانية تكريسا رسميا في إعلان المبادئ التي تنظم قاع البحر وباطن أرضه خارج حدود الولاية الوطنية، المعتمد من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة، بموجب القرار 2749 (XXV) الصادر في 17 ديسمبر 1970 , في دورتها الخامسة والعشرون، مع أن المفهوم كان متداولا قبل تكريسه رسميا، باعتبار أن معاهدة الفضاء الخارجي لعام 1967 أشارت الى المفهوم بمعان متقاربة[10].

يبدو أن مفهوم الإنسانية أصبح هدفا في القانون الدولي، وما يؤكد ذلك هو شيوع المفهوم وتكراره في الاتفاقيات الدولية المختلفة، والجدير بالملاحظة أن دخول المفهوم في المجال القانوني تم من قبل الإنسانية بوصفها صاحبة التراث، إذ أن تزويد الإنسانية بتراث يجعلها تنتقل من نطاق الأغراض والمثل العليا الى الحقيقة التي هي في مرحلة التشكيل، إذ أن هذا الانتقال لا يمكن تجاوزه .

إن مفهوم الإنسانية في الواقع ليس مكاني، فقط يغطي كل شعوب الأرض، بل هو كذلك مفهوم زمني فبالنسبة لها فالمستقبل اهم من الحاضر، ويُرجع الاعتراف للإنسانية بالتراث الى الوعي بالخطر الذي أضحى يهدد الجنس البشري، والذي ينبغي على الأجيال الحاضرة عدم تدميره، كما يجب عليها إدارة لمصلحة الأجيال المقبلة، ويترتب ذلك على نتيجتين:

- ليس للإنسان والسلطات على التراب المشترك للإنسانية سوى حق الاستعمال، وملزمة بواجب الإدارة العقلانية للتراث.

10 اتفاقية المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في مجال استغلال واستعمال الفضاء الخارجي بما فيها القمر والأجرام السماوية , المبرمة في واشنطن في 27 يناير 1967 ودخلت حيز التنفيذ في 10 نوفمبر 1967 , إذ نصت الفقرة الثالثة من الديباجة " وتعتقد أن يكون استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي لمصلحة جميع الشعوب , مهما كانت مرحلة تطويرها الاقتصادي أو العلمي " أما المادة الأولى فنصت على " يجب أن تكون استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى لفائدة ومصلحة جميع البلدان , بغض النظر عن مرحلة تطورها الاقتصادي أو العلمي , وهي من اختصاص البشرية جمعاء "

- إن مفهوم الإنسانية يتعلق بالشعوب ولا ينحصر في الدول التي تتوزع عليها الشعوب. فمهما تكن التغيرات التي تحدث في أشكال السياسات، فإن الحكومات المقبلة مرتبطة بالالتزامات التي تعهّد بها أسلاف لصالح الإنسانية.

ليس من المستغرب أن يمتد مبدأ التراث المشترك للإنسانية الى مجالات أخرى غير قاع البحار كالبيئة والممتلكات الثقافية فضلا عن موارد الطاقة والتنوع البيولوجي، لأنه يقوم على أساس حماية الثروات الضرورية لحياة الإنسان

2.2.2 علاقة مفهوم التراث المشترك للإنسانية بحماية المحميات الطبيعية

إن أساس تراثنا يتكون من مجموع العمليات التي تحكم المجال الحيوي[11]، والتي يجب علينا حفظها ونقلها للأجيال القادمة، والتي تتوقف عليها حياتهم وهو معني مصطلح "تراث". فلماذا ينبغي أن يكون هذا التراث مشتركا، وذلك ناتج عن تعريف الطبيعة التي لا يمكن تجزئتها الى قطع، بغض النظر عن الملكية الخاصة أو الحدود التي تفصل بين الدول، حيث تتطلب المصلحة العامة للبشرية جمعاء بالدرجة الأولى المحافظة على العمليات التي تتطلبها جميع أشكال الحياة على الأرض، أي الأجزاء الأساسية من الطبيعة سواء الحية أو غير الحية.

يقوم مفهوم التراث المشترك للإنسانية على فكرة أساسية مفادها أن حماية الطبيعة هي مراهنة على البقاء المستقبلي للبشرية، معتبرا الطبيعة كشرط لبقاء الإنسان على الأرض وجزء لا يتجزأ من وجوده، فالبيئة الطبيعية ينظر إليها كقيمة اجتماعية أساسية، وحمايتها كُتبت في قانون أخلاقي للعمل انطلاقا من فكرة أن كل أشكال الحياة هي فريدة من نوعها تستحق أن تحترم بصفتها هذه.

11 **المجال الحيوي** biosphère: فهو ما يحيط بسطح الأرض من غلاف جوي (مناخ، هواء)، ويشمل التربة والمياه السطحية التي تحتوي على العناصر الحيوية الحية في الطبيعة
_ أبوديه أيوب، 2008، علم البيئة وفلسفتها، دار ورد الأردنية للنشر والتوزيع، الأردن، ص6.

إن الميزة الجديدة التي جاء بها هذا المفهوم في المجال الخاص بالبيئة، هو التأسيس لمثالية مجتمعية في إدارة الموارد الطبيعية، آخذة بعين الاعتبار الحقوق الأساسية للمجتمعات البشرية ككل في حياة مناسبة، والإرادة في حماية البيئة واحترام المصالح المشتركة، وهكذا اعتبرت الإنسانية كوحدة عمل تضامني.

سمحت هذه النظرة المستقبلية والمصير المشترك للمجتمعات البشرية على الأرض، بالبحث على طرق عملية لحماية وحفظ الموارد الطبيعية في مجملها، فطموحنا هو " من الأفضل أن نتقاسم الثروات التي لدينا اليوم والتي يمكن أن تضيع، ونحافظ على بعضها لأجيال المستقبلية " [12].كما أدى هذا المفهوم إلى ظهور مبدأ المسؤولية الأخلاقية لكل فرد اتجاه الطبيعة، واتجاه افراد المجتمع البشري في الحاضر وفي المستقبل.

جعل هذا القلق مفهوم التراث المشترك للإنسانية يستند على قاعدة أخلاقية عامة هي " المِلكية المشتركة،" إذ تتميز بتنظيم سلمي لمصلحة جميع أعضاء المجتمع البشري , وعليه ينبغي على هذا القاسم المشترك أن يكون بمثابة المحرك للمعمل الجماعي، وهو ما عبرت عنه "Elisaceth Mann- borgese" في هذا المجال بشأن المحيطات " أصبح مبدأ التراث المشترك للبشرية الأساس لتحقيق التنمية المستدامة، ليس فقط في المحيطات ولكن على الصعيد العالمي، وفقا لثقافات الغالبية العظمى من البشر لا بد من توسيع نطاق تطبيقه على ثروات المحيطات بشكل عام، وأن لا تكون " مملوكة" من قبل البشرية سواء بشكل فردي أو جماعي، ولكن أن تحفظ بكل ثقة وأن تدار على أساس من التعاون بين المجتمع والمؤسسات الحكومية على المستويات المحلية، الوطنية، الإقليمية والعالمية "

أما على الصعيد السياسي عمل السفير "أرفيد باردو" ممثل مالطا لدى الأمم المتحدة على ترسيخ هذا المفهوم على المستوى الدولي في اللجنة الأولى للجمعية العامة، حيث اقترح هذا الأخير في أوت عام 1967 إدراج موضوع الاستعمال السلمي لقاع البحار والمحيطات خارج حدود الولاية الوطنية، واستغلالها

12 A Ch. Kiss, « La notion de patrimoine commun de l'humanité », Académie de droit international de la Haye, Recueil des cours, tome 175, p. 113.

لمصلحة الإنسانية في جدول أعمال اللجنة المذكورة[13]. سرعان ما تلقى هذا المفهوم تكريسا، من خلال اعتماد الجمعية العامة القرار 2749 (XXV) المؤرخ في 17ديسمبر 1970، المتضمن إعلان المبادئ التي تنظم قاع البحار والمحيطات وباطن أرضها خارج حدود الولاية الوطنية .

اعتبر هذا الإعلان المناطق البحرية تراثا مشتركا للإنسانية، كما أُنشأ لأول مرة حق الملكية الجماعية لصالح المجتمع البشري، كما تم العمل بهذه الفكرة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار عند تحديد النظام القانوني المطبق على قاع البحار وباطن أرضه خارج حدود الولاية الوطنية.

اتخذ مفهوم التراث المشترك بهذا الإعلان بعدا بيئيا، بعدما كان يقتصر على الجوانب الاقتصادية لاستغلال البحار، ويعتبر هذا الإعلان بالنسبة للدول حاملا للالتزامات بدلا من الحقوق، إذ نصت المادة الحادية عشر من إعلان المبادئ أنه يترب على اعتبار البحار تراث مشترك أنه "يجب على الدول أن تتخذ التدابير المناسبة لمنع التلوث وغيرها من المخاطر التي تتعرض لها لبحار بما فيها الشواطئ، وأي تدخل في التوازن البيئي لهذا لوسط، والسهر على منع وقوع أضرار على النباتات والحيوانات" [14].

كما أعلنت اتفاقية برشلونة لحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث في ديباجة أن مجموع المناطق التي تغطيها الاتفاقية تعتبر تراث مشترك، وتعتبر أول اتفاقية دولية خصصت كليا لمعالجة المسائل البيئية باللجوء لمفهوم التراث المشترك، لتعكس الاهتمامات المشتركة والمصلحة الجماعية فيما يتعلق بالموارد الطبيعية.

نظرا لهذه الخصائص فمن الأفضل إدراج التنوع البيولوجي كتراث مشترك للإنسانية بصفة رسمية باعتباره أحد مكونات البيئة والعنصر الذي تدور حوله حمايتها، بالإضافة إلى الخدمات الضرورية التي يقدمها والمتمثلة في المحافظة على توازن كوكب الأرض وبقاء الإنسان. لكن رغم الحماس المبدئي الذي

13 استندت هذه السياسة على بعض المبادئ الاساسية منها: تقييد تخصيص موارد قاع البحار والمحيطات واستخدامها لأغراض سلمية، تعزيز التعاون الدولي والتفاهم المتبادل بين الدول، الإدارة المثلى للموارد البحرية عن طريق تجنب كل مظاهر التبذير، إقامة نظام اقتصادي منصف وعادل يأخذ بعين الاعتبار احتياجات الإنسانية جمعاء، وخصوصية الدول الفقيرة.

14 S.Mahmoudi ; 1999 . La mer notre patrimoine commun. Revue naturopa. N°91. Bietlot-Cilly (Belgique). p. 10

عرفه المبدأ، إلا أن تطبيق هذا المبدأ على التنوع البيولوجي اصطدم بسيادة الدول، مع تردد كبير من قبل الدول ضد هذا المبدأ الذي يكمن وراءه "عدم الملكية الوطنية".

لكن على الرغم من التدوين المباشر والمتباين في القانون، إلا أن المفهوم ساهم في تطوير قواعد قانونية وضعية تنظم البيئة بصفة عامة والبيئة البحرية بصفة خاصة .

3. تأثير مفهوم التراث المشترك للإنسانية على الحماية القانونية للمحميات الطبيعية

لم يعرف مفهوم التراث المشترك للإنسانية تدوين رسمي كبير في القانون الوضعي، ولكنه كمصدر إلهام يعتبر أحد العناصر الأساسية في تغيير موقف القانون بشكل عام فيما يتعلق باهتمامات البيئية، حيث عمل على قلب النموذج القانوني، من قانون يهتم بسيطرة الإنسان على الطبيعة الى قانون يهتم بصيانة الطبيعة.

كما سمح هذا الأساس الإيديولوجي، بظهور إطار قانوني لحماية المحميات الطبيعية من خلال تكريس مفاهيم المصلحة المشتركة، التضامن بين الأجيال، والمسؤولية المشتركة.

1.3 تكريس مفهوم المصلحة المشتركة كباعث لحماية المحميات الطبيعية قانونا:

إن الاقتناع بحماية المحميات الطبيعية وخدمة الصالح المشترك الناتج عن الوعي بأن تدهوره سوف يكون له انعكاسات سلبية على نوعية الحياة وبقاء الجنس البشري؛ فهذه المرجعية للإنسانية كإطار عمل عكست الحاجة الملحة لترجمتها الى نظام قانوني، وهو مبدأ العمل الجماعي في مواجهة الأخطار التي تصيب المجتمع البشري ككل، فهذا التجديد المفاهيمي يجد جذوره في أن "الاعتراف بالقيم المشتركة أعلى من المصالح الفردية للدول " كما يبرز المثل الأعلى للمستقبل المشترك.

تشمل المصلحة المشتركة الحفاظ على جزء ملموس من المحيط الحيوي، الذي لم يتم تحويله إلى حد كبير من قبل البشر، حيث ظهر ذلك جليا ولأول مرة في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية، من خلال إعلان ستوكهولم[15]، بالرغم من أنه نص غير ملزم إلا أنه سمح باعتماد مبادئ توجه عمل الشعوب في مجال حماية البيئة. حيث أعلن أن "الإنسان هو الذي يصنع ويشكل بيئته التي تعطيه القوت، وتمنحه الفرصة

15 إعلان ستوكهولم المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية بستوكهولم في 16 جوان 1972

لتحقيق النمو الفكري، الخلقي الاجتماعي والروحي. وقد بلغ الجنس البشري على هذا الكوكب وهو في طريقه الطويل والمتعرج نحو التطور، مرحلة اكتسب عندها الإنسان من خلال التقدم السريع للعلم والتكنولوجيا قدرة على تحويل بيئته بطرق لا حصر لها، وعلى نطاق لم يسبق له مثيل. ويعد كل من جانبي البيئة البشرية الطبيعية والاصطناعية أمرا أساسيا لتحقيق رفاه البشر، وللتمتع بحقوق الإنسان الأساسية بما في ذلك الحق في الحياة ذاته[16]".

من المسلم به أن العمليات الأساسية للمحيط الحيوي وبعض العناصر المكونة له تشكل تراثا مشتركا لا نستطيع التصرف فيه وفقا لإرادتنا. إلا أن التنوع البيولوجي الذي يشكل أهم عنصر وقيمة مشتركة، لم يلق الحماية الكافية والاهتمام المطلوب لإحالته على نحو سليم للأجيال المقبلة؛ لذلك وجب الأخذ بنظام المحميات الطبيعية.

2.3 تكريس مفهوم الأجيال المقبلة كباعث لحماية المحميات الطبيعية قانونا

يثير مفهوم التراث المشرك للإنسانية فكرة أن الأجيال الحاضرة ما هي إلا مجرد مستعملة للملكية المشتركة، فلها حق الانتفاع فقط.[17] إذ جسد إعلان ستوكهولم هذه الفكرة حيث افترض " على الإنسان واجب رسمي، يتمثل في حماية البيئة والنهوض بها من أجل الجيل الحاضر والأجيال المقبلة. "إذ نجد أن مبدأ العمل هذا ورد في معظم مبادئ الإعلان الذي أعلن أنه يتعين الحفاظ لصالح الجيل الحاضر والأجيال المقبلة على الموارد الطبيعية للأرض، بما في ذلك الهواء والمياه والتربة والحيوانات والنباتات، وبالخصوص العينات النموذجية من النظم الإيكولوجية الطبيعية، وذلك بواسطة الإدارة والتخطيط بعناية على نحو مناسب[18] " .

16 الفقرة الأولى من إعلان ستوكهولم

17 الفقرة الثانية (أ) من الميثاق العالمي للطبيعة تم اعتماده من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك بالقرار رقم 7/37 في 28 أكتوبر 1982.

18 المبدأ الأول من إعلان استكهولم

لذا فمن الضروري أن ننقل للأجيال المقبلة بيئة مناسبة وعليه تقع على الأجيال الحاضرة مسؤولية المحافظة على البيئة بصفة عامة والمحميات الطبيعية بصفة خاصة، يمكن التذكير في هذا الصدد بالعبارة الشهيرة " نحن لسنا ورثة لأسلافنا، ولكننا مدينين لأبنائنا وأحفادنا ".

إن أي جيل من الأجيال الموجودة في لحظة زمنية لا يعتبر مالكا للتراث المشترك للإنسانية (للموارد الحية)، ذلك أن كل جيل يعتبر مسؤولا عن إدارة هذه الموارد ليس لحسابه فحسب، وإنما لحساب الأجيال المقبلة، فهناك إذن ثمة مسؤولية على الأجيال الحاضرة في مواجهة ما سيأتي منها في المستقبل، وهذا يقتضي إدارة رشيدة واستغلال عقلاني للموارد الحية .

3.3 تكريس مفهوم المسؤولية المشتركة كباعث لحماية المحميات الطبيعية قانونا :

تتطلب حماية المحميات الطبيعية وضع خطط عمل في إطار نهج مسؤول يكون مرن وحذر، كما يجب أن يكون مشتركا، كما لا يمكن للدول أن تتجاهل في تحقيق هذا الهدف مختلف المشاكل المتعلقة بالبيئة البحرية، خاصة التلوث والصيد المفرط والأنواع الغازية، والتي لها انعكاسات حول التنوع البيولوجي داخل المحميات الطبيعية، والتي لا يمكن معالجتها إلا بطريقة مشتركة بين الدول، سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي أو الثنائي .

يسمح الالتزام بالتعاون للدول بالتأقلم مع وحدات النظم الإيكولوجية،[19] لتنظيم أرصدتها من الموارد الحية، وحماية البيئة البحرية سواء في المناطق الخاضعة لولايتها أو خارج حدود ولايتها، كما أن مشاركة الدول في هذا التعاون مشروط بالمسؤولية التي تتحملها اتجاه التنوع البيولوجي، وعلى أساس اعترافها بمسؤوليتها في حماية المحمية الطبيعية، تستطيع الدول أن تعمل مشتركة في هذا الاتجاه.

19 **النظام الإيكولوجي أو النظام البيئي** (écosystème) لعلاقات التفاعلية التكاملية المتوازنة داخل أي وحدة بيئة بين مكوناتها غير الحية (هواء، ضوء، شمس، ماء، معادن، عناصر مغذية) ومكوناتها الحية وفق تفاعلها في إيقاع متناسق مما يعطي للنظام القدرة على إحالة الحياة بصورة متواصلة.

إن اتجاه إجراءات مشتركة لحماية التنوع البيولوجي داخل المحمية الطبيعية، يعني للدول تحمل مسؤوليتها في الاستجابة لتحقيقها، ويتضمن ذلك تحمل مسؤولية أعمالها، ومسؤولية الوفاء بتعهداتها، والاستجابة حسب الحالة للآثار والنتائج التي قد تنتج.

تعكس فكرة المسؤولية المشتركة اتجاه المحمية الطبيعية مطلب أخلاقي يتعلق بتنظيمها على نحو أمثل، والتي تقع على عاتق الأجيال الحاضرة من أجل ضمان حماية فعالة ونقل التراث المشترك للأجيال القادمة. حيث اكتسب هذا المفهوم أهمية كبيرة خاصة مع زيادة حدة التهديدات التي يتعرض لها التنوع البيولوجي داخل المحمية الطبيعية، سواء تدهور الأنظمة البيئية أو الانقراض الجماعي للأنواع.

كما تضمن إعلان ستوكهولم أيضا المسؤولية المشتركة اتجاه البيئة كمطلب اجتماعي أساسي، إذ نص على أن "حماية البيئة البشرية وتحسينها، قضية رئيسية تمس رفاه الشعوب والتنمية الاقتصادية في جميع أنحاء العالم، وهي رغبة ملحة لدى شعوب العالم بأسره، وواجب تتحمله جميع الحكومات "

يحد مبدأ المسؤولية المشتركة المتباينة من أهمية بعض المبادئ التقليدية كالمساواة والمعاملة بالمثل، والتي تعتبر أساس العلاقات الدولية، ويعترف بوجود عدم مساواة بين الدول، بحكم الموارد المالية المتاحة لكل دولة من جهة ومن جهة أخرى المسؤولية الملقاة على عاتقها بسبب تدهور حالة البيئة. وبعبارة أخرى فهو يؤسس لعدم مساواة اقتصادية حقيقية بين الدول، فهو مبدأ أساسي في القانون الدولي للتنمية، أما التباين في الالتزامات فيؤسّس على المبررات العلمية التي تميز القانون البيئي، وتسمح باستبعاد الحجج التاريخية والسياسية غير المؤكدة .

كما يشكل مبدأ المسؤولية المشتركة المتباينة أحد المبادئ التوجيهية في قانون الدولي المتعلق بالتنمية المستدامة، باعتبار أن القضايا البيئية ذات بعد عالمي، فقبول المسؤولية المشتركة المتباينة من قبل دول متقدمة ينبغي أن يؤدي إلى مساهمة هامة في التنمية المستدامة، مع ذلك " فبلدان العالم الثالث هي الأخرى لها مشاكلها البيئية الخاصة، فهناك ارتباط وثيق بين السكان، الموارد، البيئة والتنمية؛ فحماية البيئة لم تعد تتعارض مع التنمية إذ ينبغي إدماجها في مسار التنمية لضمان استخدام الموارد من أجل المستقبل ".

بالرغم من أن مفهوم المسؤولية المشتركة من السهل فهمه، فإن طبيعته المتباينة يتطلب توضيحا " إذ أن التمييز بين المسؤولية كمفهوم أخلاقي وسياسي والمسؤولية كمفهوم قانوني ، فالمسؤولية الناجمة عن ضرر يسببه شخص ما يعتبر ذو أهمية كبيرة ، فلا يمكن لمحكمة دولية أن تدين دولة لم تساهم في الجهود المشتركة لحماية وتحسين البيئة ، في حين تدين المحكمة دولة إذا سببت ضررا لدولة أخرى بسبب التلوث العابر للحدود، فالفرضية الأولى توافق المصطلح الانجليزية «responsabilité» أما الفرضية الثانية توافق «liability» فقبول الدول المتقدمة لمسؤوليتها ، يعبر عن مساهمتها المتزايدة في الجهود الرامية الى تشجيع التنمية المستدامة،" وهو ما يتطلب تعاون دولي لمواجهة المشاكل البيئية وتدهور التنوع البيولوجي، إذ لا تكون مساهمة الدول كلها متساوية بالضرورة.

بالنسبة للدول الفقيرة، فيمكن اعتبار أن المسؤولية المتباينة تخدم كذلك مصالحها، فهي تسمح بتأكيد أولوياتها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى الدولي، حيث نص إعلان استكهولم لعام 1972 على " تتسبب اوجه القصور البيئية الناجمة عن ظروف التخلف و الكوارث الطبيعية في مشاكل خطيرة، ويمكن تداركها على أفضل وجه من خلال تعجيل التنمية، بواسطة نقل كميات كبيرة من المساعدات المالية والتكنولوجية بوصفها مكملة للجهود الإنمائية المبذلة على الصعيد الوطني في البلدان النامية، والقيام في الوقت المناسب بتقديم كل المساعدات التي تحتاجها هذه البلدان" [20].

4. خاتمة:

في الأخير يمكن القول أن مفهوم التراث المشترك للإنسانية، ساهم بشكل كبير في بناء نظام قانوني دولي يتعلق بالمحافظة على البيئة بصفة عامة والمحمية الطبيعية على وجه الخصوص باعتباره مصدر إلهام.

رغم ذلك فإن الاقتراح المقدم أثناء المفاوضات حول اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالتنوع البيولوجي التي بدأت عام 1991، الذي يعتبر أن التنوع البيولوجي "تراث مشترك"، قوبل بالرفض منذ

20 المبدأ التاسع من إعلان ستوكهولم للبيئة البشرية لعام 1972.

البداية، لأن القسم الكبير من التنوع البيولوجي والمحميات الطبيعية يوجد في المناطق الخاضعة للسيادة الوطنية للدول.

وبالمقابل أخذ مشروع الاتفاقية بفكرة حقوق السيادة للدول على مواردها البيولوجية بعين الاعتبار، حيث تم الاعتراف بهذا المبدأ في الاتفاقية، حيث اعتُبرت المحمية الطبيعية "اهتمام مشترك للإنسانية" كما أن مفهوم "الاهتمام المشترك" يتضمن الاعتراف بالمسؤولية المشتركة، بالنظر إلى الأهمية البالغة التي تكتسيها المحمية الطبيعية في حماية التنوع البيولوجي بالنسبة للمجتمع الدولي بأكمله .

كما أنه قد تزامنت حماية البيئة في السنوات الأخيرة بمفهوم جديد هو التنمية المستدامة الذي يسعى إلى الأخذ بعين الاعتبار حقوق ومصالح الأجيال القادمة، ويتبنى مفهوم الإنصاف ما بين الأجيال الذي يستلزم حماية دائمة للبيئة، وذلك ليس فقط للأجيال الحاضرة فحسب.

5. قائمة المراجع:

1- أبودية أيوب، 2008، علم البيئة وفلسفتها، دار ورد الأردنية للنشر والتوزيع، الأردن.

2- الدقاق محمد السعيد، 1983، النظرية العامة لقرارات المنظمات الدولية ودورها في إرساء قواعد القانون الدولي، منشأة المعارف، الاسكندرية.

3- الدقاق محمد السعيد، 1982، حول مبدأ التراث المشترك للإنسانية " دراسة على ضوء معاهدة الامم المتحدة لقانون البحار سنة 1982 , المكتب العربي الحديث، الاسكندرية.

4- الدقاق محمد السعيد، سلامة حسين مصطفى، القانون الدولي العام، الدار الجامعية، القاهرة.

5- العادلي محمود صالح، 2003، موسوعة حماية البيئة، الجزء الأول، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية.

6- هنوني نصر الدين، 2001، الوسائل القانونية والمؤسساتية لحماية الغابات في الجزائر، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر.

القوانين:

1- القانون 02/11 مؤرخ في 14 ربيع الأول عام 1432 الموافق 17 فبراير 2011، يتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة، ج ر العدد رقم 13

2- إعلان استوكهولم المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية بستوكهولم في 16 جوان 1972

3- اتفاقية المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في مجال استغلال واستعمال الفضاء الخارجي بما فيها القمر والأجرام السماوية، المبرمة في واشنطن في 27 يناير 1967 ودخلت حيز التنفيذ في 10 نوفمبر 1967.

4- الميثاق العالمي للطبيعة تم اعتماده من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك بالقرار رقم 7/37 في 28 أكتوبر 1982.

مواقع الانترنت:

5- الفرطاس خالد، 2010، التنوع البيولوجي، مدونة نوافذ بيئية، envi.maktoobblog.com 30/01/2010

المراجع الأجنبية:

1 - A Ch. Kiss, « La notion de patrimoine commun de l'humanité », Académie de droit international de la Haye, Recueil des cours, tome 175

2 - S.Mahmoudi ; 1999 ; La mer notre patrimoine commun. Revue naturopa. N°91. Bietlot-Cilly (Belgique) .